



الزواج الالكتروني ومشروعيتها  
الباحث : م.د احسان راجح سوادى الخزاعي  
Itisalat66@gmail.com  
2024م

موضوع البحث

طور العلماء في هذا العصر وسائل الاتصال تطورا هائلا وقد مكن هذا التطور البشر من التخاطب فيما بينهم على الرغم من بعد المسافة وبعد الديار كما مكنهم من ارسال المعلومات و الاخبار و الحصول عليها بسرعة فائقة، ولم يختصر الامر على ذلك بل مكنهم من رؤية الاحداث التي تقع لحظة وقوعها. وكان لعقد الزواج نصيب من وسائل الاتصال الحديثة والثورة التكنولوجية فكل واحد من الخاطبين بإمكانه ان يرى الاخر عبر اجهزة الاتصال، كما يمكن ابرام عقد الزواج عن طريق هذه الاجهزة، وهذا يحتاج الى بيان ماهية الزواج الالكتروني ومشروعية الزواج الالكتروني، الامر الذي جعلنا نسلط الضوء عليه وتشخيص اوجه الخلاف والشبه وبيان المفهوم الزواج بعد الاستعانة بالله والتوكل عليه

الكلمات المفتاحية : الزواج ، الشريعة ، القانون ، فقهاء ، الالكتروني

اولاً: أهمية الدراسة

تتجلى أهمية هذه الدراسة بتسليط الضوء على مفهوم الزواج الالكتروني ومشروعيتها في ضوء قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 وتشخيص مواطن الخلل فيه ومعالجتها و مقارنة ذلك مع الشريعة الاسلامية.

اولاً: الزواج في اللغة

الزواج يُعرف بأنه عملية الاقتران، ويشير هذا المفهوم في اللغة إلى العلاقة والترابط بين كائنين أو شيئين، إذ يُعتبر كل منهما زوجاً للآخر، بغض النظر عن كونهما متشابهين أو متضادين. وإذا تم القول "زوج الشيء"، فهذا يعني أنه قد تم ثانياً: مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة البحث بالسؤال الاصلي والفرعي من هذه الدراسة وعلى الشكل الاتي :

السؤال الرئيسي:

ماهي مشروعية الزواج الالكتروني

الاسئلة الفرعية:

- 1- ماهو مفهوم الزواج الالكتروني ؟
- 2- ماهو موقف القانون من الزواج الالكتروني ؟
- 3- ماهو موقف الشريعة الاسلامية من الزواج الالكتروني ؟

ثالثاً: نطاق البحث

يقصر نطاق الدراسة ضمن اطار القانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 مقارنة بالفقه الاسلامي.

رابعاً: منهجية البحث

لقد استخدمنا في تناول هذا الموضوع الاسلوب التحليلي من خلال بيان موقف اراء الفقه الاسلامي , وبعد ذلك موقف القانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959.

خامساً: هيكلية البحث

لأجل الإلمام والاحاطة بهذه الدراسة قسمنا هذا البحث الى مطلبين حيث يختص المطلب الاول بمفهوم الزواج الالكتروني، والذي ينقسم الى فرعين الاول تعريف الزواج الالكتروني والثاني تحديد مدلول وسائل الاتصال الحديثة ، اما المطلب الثاني يختص بموقف الشريعة الاسلامية والتشريع المقارن .

ماهية الزواج الالكتروني وتحديد مدلول وسائل الاتصال الحديثة

يتطلب منا البحث في ماهية الزواج الالكتروني، نقف اولاً على تعريف هذه الزواج ومن ثم تحديد مدلول وسائل

الاتصال الحديثة الامر الذي يتطلب منا تقسيم هذا المطلب الى فروع

الفرع الاول: تعريف الزواج الالكتروني

الفرع الثاني: تحديد مدلول وسائل الاتصال الحديثة



## الفرع الاول

### تعريف الزواج الالكتروني

نظراً لأن مصطلح "الزواج الإلكتروني" يتكون من كلمتين تحمل كل منهما دلالة مميزة، رأيت أنه من المناسب أن أبدأ بتوضيح مفهوم الزواج بشكل مستقل، ثم سأستعرض بعد ذلك مفهوم الإلكتروني، بالإضافة إلى تعريف العقد الإلكتروني، وفي نهاية الأمر سأناقش فكرة الزواج الإلكتروني.

#### اولاً: الزواج في اللغة

الزواج يُعرف بأنه عملية الاقتران، ويشير هذا المفهوم في اللغة إلى العلاقة والترابط بين كائنين أو شيئين، إذ يُعتبر كل منهما زوجاً للآخر، بغض النظر عن كونهما متشابهين أو متضادين. وإذا تم القول "زوج الشيء"، فهذا يعني أنه قد تم ربطه بشيء آخر<sup>1</sup>. يوضح الأخفش أن عبارة "وَزَوْجَانُهُمْ بِحُورٍ عِينٍ"<sup>2</sup> تعني أننا قمنا بربطهم<sup>3</sup>. بينما يشير الأزهرى إلى أن التزويج يعني النكاح، الذي يُعتبر سبباً لممارسة الوطء<sup>4</sup>.

يشتهر بين اللغويين أن النكاح يُعرف بأنه الوطء والجماع. وقد تم توظيف مصطلح النكاح كثيراً في القرآن الكريم، كما يظهر في الآية الكريمة: "وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا"<sup>5</sup>. لذلك، فإن الفقهاء يميلون لاستخدام مصطلح النكاح بشكل أكبر في هذا السياق مقارنة بمصطلح الزواج.

#### ثانياً: الزواج في اصطلاحاً

لم تُستخدم كلمة الزواج في القرآن الكريم إلا في سياق واحد يدل على مفهوم الزواج المتعارف عليه بين الأفراد. وقد اجمع المفسرون على هذا الدلالة التي تشير إلى الرباط الشرعي، وهو ما ورد في قوله تعالى: (فَلَمَّا قُضِيَ رَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَهَا)<sup>6</sup> أول زوجة للنبي محمد صلى الله عليه وآله كانت زينب بنت جحش، حيث تعني كلمة "التزويج" في هذا السياق النكاح من خلال عقد رسمي<sup>7</sup>. أما في علم الفقه، فإن علماء الإمامية لم يخصصوا معالجة مسائل عقد الزواج وأحكامه المتعلقة بهذا الموضوع بفصل بعنوان "كتاب الزواج"، بل اعتمدوا على مصطلح "كتاب النكاح". في المقابل، كان مصطلح النكاح أكثر استعمالاً بين فقهاء العامة في العصور القديمة، بينما لوحظ أن الفقهاء المتأخرين بدأوا في استخدام مصطلح الزواج بصورة أكبر مقارنة بالنكاح، وقد تم تناول المفهومين كأنهما يحملان نفس المعنى.

قانون الأحوال الشخصية العراقي قد عرف الزواج بأنه اتفاق يُبرم بين رجل وامرأة حلال لهما وفقاً للأحكام الشرعية، بهدف إنشاء علاقة تعاقدية للحياة المشتركة والذرية<sup>8</sup>. يُسلط هذا التعريف الضوء على التأثير الفوري للعقد عند إبرامه، حيث يتحقق حق الاستمتاع تلقائياً دون الحاجة إلى ذكره من قبل الطرفين. حيث استعرضت المادة الثالثة، الفقرة الأولى، من القانون المذكور، أهداف عقد الزواج، والتي تنقسم إلى محورين: الأول هو تكوين رابطة للحياة المشتركة بين الزوجين، والثاني هو الإنجاب<sup>9</sup>. وقد اعتبره البعض بمثابة شراكة روحية تجمع بين الزوج والزوجة، تتمحور حول الحب المتبادل والاحترام المتبادل، بينما يتمثل العائد فيها في الألفة والرعاية والسلام، بالإضافة إلى إنجاب جيل صالح ومستقبل زاهر<sup>10</sup>.

إن تعبير "النكاح" يتوافق تماماً مع المفاهيم اللغوية والقرآنية والفقهية. حيث يُعبر النكاح عن عملية التعاقد على الزواج، ويتميز بخصوصيته المتعلقة بالإنسان، على عكس مصطلح الزواج الذي يشمل مختلف الكائنات. من الجدير بالذكر أن "الزواج" لم يُستخدم في سياق العقد كما يتم استخدام "النكاح".

1. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 3: 1886، مادة (زوج).

2. سورة الدخان، 54.

3. الطبرسي، فضل بن الحسن، مجمع البيان، دار المرتضى، ط1، 1426هـ، بيروت، لبنان، الجزء التاسع، ص104.

4. الأزهرى، محمد بن احمد، تهذيب اللغة، الناشر دار الاحياء التراث العربي، بيروت، ط1، ج4، ص64.

5. سورة النساء، 22.

6. الاحزاب، 37.

7. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الاعلمي، بيروت، لبنان، ط1997، ج1، جزء 19، ص12.

8. قانون الاحوال الشخصية العراقي، المادة الاولى، فقرة أ.

9. الكبيسي، أحمد، الاحوا الشخصية في الفقه والقضاء والقانون، الناشر، العتاك، مصر، القاهرة، بلاستنته الطبع، ص21.

10. الزلمي، مصطفى، احكام الزواج والطلاق في الفقه الاسلامي المقارن، العراق اربيل 2011، طبعة 4، ص18.



### ثالثاً: الإلكتروني في اللغة

الإلكتروني هو مصطلح مرتبط بالإلكترونيات، والتي تعد جمع كلمة إلكترونيات. وقد بدأ استخدام العقد الإلكتروني في مختلف المجالات بشكل متزايد. تعتمد حواسيبنا على مادة الإلكترون لأداء أدق العمليات الحسابية بسرعة وكفاءة عالية. وتعتبر كلمة إلكترون مصطلحاً معرباً، مأخوذاً من اللغة الإنجليزية (Electron)، وتعبّر عن التحكم في تدفق الشحنات الكهربائية داخل بعض الأجهزة الكهربائية<sup>11</sup>.

### رابعاً: الإلكتروني في الاصطلاح

بالطبع، سأقوم بإنشاء نص جديد بناءً على التعليمات التي قدمتها: تُعتبر الشحنات الكهربائية، التي تتميز بحركتها المستمرة حول النواة، جزءاً أساسياً من التركيب الذري. لقد أسهمت الإلكترونيات بشكل كبير في تطوير تقنيات متعددة، حيث تم ابتكار الراديو لاستقبال الموجات الكهربائية. كما أثرت هذه التكنولوجيا في ظهور أجهزة مثل التلفاز، التللكس، الهاتف، الفاكس، وأجهزة الحاسوب الرقمي وغيرها من الأدوات التي تعتمد على المبادئ الإلكترونية<sup>12</sup>. تُستخدم العناصر الإلكترونية في مجموعة متنوعة من المنتجات لتحقيق وظائف ناعمة، مما يعكس أهمية هذا المجال في حياتنا اليومية<sup>13</sup>.

### خامساً: العقد الإلكتروني في اللغة

يشير مفهوم "العقد" إلى الحالة المضادة للحل، حيث يُقال إن "عقده"<sup>14</sup> يشير إلى إبرام اتفاق أو ارتباط، كما يُستخدم تعبير "عقد الحبل" للدلالة على الشد أو الربط. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يُعني "عقد الشيء" الإحكام الذي يشير إلى وجود عقد أو ثقب. تُجمع كلمة "عقد" في صيغة "عقود"، وقد تم الإشارة إلى هذا المفهوم في نصوص دينية، مثل قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ»<sup>15</sup>.

### سادساً: العقد الإلكتروني في اصطلاح

يُعرّف العقد على أنه اتفاق يتم بين إرادتين أو أكثر بغرض إنشاء أو نقل التزام معين. بمعنى آخر، يتشكل العقد نتيجة ارتباط إيجابي من أحد الأطراف بقبول الآخر، مما يؤدي إلى نشوء التزام محدد<sup>16</sup>. وقد عرّف الدكتور السنهوري العقد بأنه توافق إرادتين على إنشاء أو نقل أو تعديل التزام بطريقة قانونية تضمن تأثيره القانوني<sup>17</sup>. وفقاً للقانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951، تم توضيح مفهوم العقد في المادة 73 حيث ينص على أن العقد هو الربط بين الإيجاب الذي يصدر عن أحد العقدين وقبول الآخر، بطريقة تؤكد أثره على المعقود عليه.

يمثل العقد الإلكتروني مفهوماً شهد العديد من التعريفات من قبل مختصي القانون نظراً لزيادة اعتماده في العصر الراهن. لا يوجد تعريف موحد للعقود الإلكترونية، ومن بين التعريفات المطروحة، يُعرّف بأنه (الاتفاق الذي يبرم بطريقة إلكترونية بشكل كلي أو جزئي)<sup>18</sup>. هناك أيضاً تعريف يُشير إلى أنه (العقد الذي تجرى مراسمه عبر شبكة الإنترنت)<sup>19</sup>. يُفهم العقد الإلكتروني كذلك بأنه (الاتفاق الذي يتضمن تلاقي الإرادات بين الأطراف من خلال شبكة اتصالات عالمية، بناءً على تبادل إلكتروني للبيانات والمعلومات لتحقيق التزامات تعاقدية)<sup>20</sup>. وقد قام بعض الشراح بتحديد مفهومه بأنه (الاتفاق الذي يحدث فيه تضافر بين إرادتين أو أكثر عبر شبكة اتصالات مفتوحة تُتيح التواصل عن بُعد، حيث يتحقق التفاعل الفوري بين الموجب والقابل، بهدف إحداث تأثير قانوني يُثبت أو يعدل أو ينقل أو يُنهي الالتزام)<sup>21</sup>.

11 . أنيس، ابراهيم، معجم الوسيط، مادة الإلكتروني، ص24.

12 . ينظر ميكائيل، رشيد علي الزبياري، العقود الإلكترونية علي شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون، اطروحة الدكتوراه 2012، جامعة العراقية، كلية الشريعة، ص27.

13 . الموسوعة العربية العالمية، السعودية الرياض، الطبعة الثانية، 1419هـ، الجزء الثاني، ص578.

14 . محمد بن منظور، المصدر السابق، ص 3030.

15 . سورة المائدة، الآية 1.

16 . علي بن محمد الجرجاني، معجم التعريفات، دار الفضيلة، القاهرة، بلا تاريخ نشر، ص 129؛ وللمزيد ينظر في: عدنان خالد التركماني،

ضوابط العقد في الفقه الإسلامي، دار المطبوعات، 1992، ص 24.

17 . عبدالرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج 1، ط 1، دار إحياء التراث العربي، ص 138.

18 . ماجد محمد سليمان ابا الخيل، العقد الإلكتروني، ط 1، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، 1430 – 2009، ص 15.

19 . صابر عبدالعزيز سلامة، العقد الإلكتروني، ط 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 57.

20 . خالد ممدوح ابراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، دراسة مقارنة، ط 2، دار الكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص 74.

21 . د. تامر محمد سليمان الدمياطي، إثبات التعاقد الإلكتروني عبر شبكة الانترنت (دراسة مقارنة)، ط 1، بلا دار، 2009، ص 39.



تظهر التعريفات المذكورة أعلاه تألفاً على صعيد المفاهيم، حيث تشير إلى أن العقد الإلكتروني يُعتبر إجراءً قانونياً يتسم بخصائص معينة، تتمثل في<sup>22</sup>:

الأولى: يُعتبر هذا العقد اتفاقاً يُعقد بين طرفين لا يتواجدان في مكان واحد عند توقيع الاتفاق، مما يجعله من العقود المبرمة عن بُعد.

الثانية: يتم إبرام هذا العقد باستخدام وسائل إلكترونية، بغض النظر عن الطريقة المستخدمة، حيث تنتقل رغبة أحد الطرفين إلى الآخر دون الحاجة إلى حضورهما الفعلي.

بناءً على ما تم توضيحه، يتضح أن العقود الإلكترونية لا تختلف جوهرياً عن العقود التقليدية في ضرورة توافر العناصر الأساسية مثل الرضا، المحل، والسبب. كما أن الشكلية تعتبر ضرورية في بعض حالات العقود. وتعد هذه العناصر أساسية لا غنى عنها في كل عقد. لذلك، يتفق العقد الإلكتروني مع التقليدي في أهمية وجود إرادة واضحة من الطرفين وتوافق في العرض والقبول بينهما. ومع ذلك، يتميز العقد الإلكتروني بخصائص فريدة تتعلق بطريقة إتمام التعاقد، وهي طريقة نقل إرادة كل من الطرفين عبر وسائل الاتصال الحديثة. في العقود التقليدية، يتمكن الأفراد من رؤية بعضهم والتعرف على هوياتهم ومدى جدية كل طرف في إتمام الصفقة، لكن هذه الميزة تفتقر إليها العقود الإلكترونية بسبب المسافة بين المتعاقدين. وبالتالي، يبقى العقد الإلكتروني ضمن إطار القوانين العامة التي تنظم العقود عموماً، رغم أنه قد يحتاج إلى قواعد خاصة نتيجة تدخل الوسيلة الإلكترونية في عملية إبرامه<sup>23</sup>.

إنه من الممكن أن نستنتج تعريفاً دقيقاً للعقد الإلكتروني يتمثل في كونه: العقد الذي يتم إبرامه عن طريق الإيجاب الذي يصدر من أحد الأطراف وقبول الطرف الآخر، باستخدام إحدى الوسائل الإلكترونية التي تتيح التعاقد عن بُعد، بغرض إحداث أثر قانوني معين يتمثل في إنشاء أو تعديل أو إنهاء الالتزام. أما فيما يتعلق بموقف القوانين من مفهوم العقد الإلكتروني، فقد لاحظنا أن المشرع العراقي لم يعرف العقد الإلكتروني في القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951، وهو أمر ينسجم مع الواقع، حيث لم تكن هذه الأنواع من العقود موجودة في ذلك الوقت. ومع ذلك، حاول المشرع تقديم حلول مستقبلية لما قد يطرأ من وسائل التعاقد الجديدة، إذ نص في المادة (88) على أن: "التعاقد عبر الهاتف أو أي وسيلة مشابهة يُعتبر كأنه تم بين طرفين حاضرين بشأن الزمان، وغائبين بشأن المكان". ومن هنا، يتجلى حرص المشرع على استيعاب الوسائل الحديثة في نطاق التعاقد. نشهد اليوم تطوراً سريعاً في مجال الاتصالات، مما أثر بشكل كبير على جميع الجوانب القانونية، وخاصة فيما يتعلق بالعقود. لذا، أصدر المشرع العراقي قانوناً خاصاً ينظم أحكام هذه المعاملات، وهو قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012، حيث عرّف فيه العقد الإلكتروني في الفقرة (11) من المادة الأولى بأنه "ارتباط الإيجاب من أحد العاقدين بقبول الآخر بطريقة تثبت أثره في المعقود عليه من خلال وسيلة إلكترونية". يتضح أن مفهوم العقد الإلكتروني لا يختلف جوهرياً عن مفهوم العقد المنصوص عليه في القانون المدني العراقي، إلا في وسيلة الإبرام التي تتجسد في الوسائل الإلكترونية. جاء قانون التوقيع والمعاملات الإلكترونية في زمن مناسب، مع تزايد الطلب على استخدام هذه الوسائل في القيام بالتصرفات القانونية، مما يتيح لهذا القانون أهدافاً هامة تتمثل في توفير إطار قانوني لاستخدام تلك الوسائل في إبرام المعاملات، بالإضافة إلى منح الحجية القانونية للتوقيع الإلكتروني وتنظيم أحكامه، وتعزيز الثقة في المعاملات الإلكترونية<sup>24</sup>. أما من جهة التشريعات العربية المقارنة، فلم يتعرف التشريع المصري أيضاً على العقد الإلكتروني رغم صدور قانون خاص ينظم أحكام المعاملات الإلكترونية، وهو قانون التوقيع الإلكتروني رقم (15) لسنة 2004، والذي لم يتضمن نصوصاً توضح مفهوم العقد الإلكتروني وطرقه<sup>25</sup>. وفيما يخص التشريع الأردني، فقد

<sup>22</sup> . العيشي عبدالرحمن، ركن الرضا في العقد الإلكتروني، أطروحة دكتوراه في القانون، قُدمت الى كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2016، 2017م، ص 20 و ص 21.

<sup>23</sup> . بلقاسم حامدي، إبرام العقد الإلكتروني، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية، قُدمت الى كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014 – 2015م، ص 35 و ص 36.

<sup>24</sup> . بلقاسم حمدي، المصدر السابق نفسه، ص 259 و ص 260.

<sup>25</sup> . نص قانون المعاملات الإلكترونية الأردني المؤقت رقم (85) لسنة 2001 في المادة الثانية منه على مفهوم العقد الإلكتروني بأنه «الاتفاق الذي يتم انعقاده بوسائل كليا او جزئيا».



تم إصدار قانون خاص ينظم أحكام المعاملات الإلكترونية، والذي أشار بصورة واضحة إلى مفهوم العقد الإلكتروني باعتباره اتفاقاً يتم عبر وسائل إلكترونية. ومع ذلك، أغفل هذا التشريع الإشارة إلى الالتزامات الناتجة عن هذا الاتفاق، مما يعني أن التشريع الأردني متوافق مع العراقي في تعريف مفهوم العقد الإلكتروني بشكل صريح. إن المعاملات المالية التي تم تناولها سابقاً ليست الوحيدة؛ فعندما نتحدث عن مسائل الأحوال الشخصية، وخاصة عقود الزواج، نجد أن وسائل الاتصال الحديثة لها دور بارز. فهي تشكل نوعاً مبتكراً من الاتصال يمكن الأفراد من التعارف والتواصل بين بعضهم البعض عبر منصات مثل الإنترنت. وقد أصبحت هناك مواقع متخصصة في وسائل التواصل الاجتماعي تركز على الزواج الإلكتروني، مما يتيح للأشخاص إمكانية تقديم طلباتهم للزواج إلكترونياً<sup>26</sup>. علاوة على ذلك، يمكن إبرام عقد الزواج من خلال هذه الوسائل الإلكترونية، ولكن الأمر يتطلب توضيح الحكم الشرعي المتعلق به، لأن عقد الزواج له خصوصية تفوق بقية العقود، مما يستدعي أخذ الحيطة والحذر<sup>27</sup>. فالزواج هو تلك العلاقة التي تتيح التفاعل المشروع بين الرجل والمرأة، حيث تحدد الحقوق والواجبات<sup>28</sup> لكل منهما. ويُعرّف بأنه "عقد شرعي يفرض استمتاع الطرفين ببعضهما، مشروطاً بإيجاب أحدهما وقبول الآخر"<sup>29</sup>، وهذا يعني أن الزواج الإلكتروني يتطلب إيجاباً من طرف وقبولاً من الطرف الآخر عبر وسائل الاتصال الحديثة، مع الالتزام بالمعايير والشروط اللازمة.

ومع ذلك، استثنى قانون التوقيع الإلكتروني العراقي المعاملات المرتبطة بالأحوال الشخصية من نطاق تطبيقه، كما يتضح من نص الفقرة الثانية من المادة (3)، التي تنص على: «لا تسري أحكام هذا القانون على ما يأتي: أ- المعاملات المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية والمواد الشخصية». وهذا يشير إلى أن عقود الزواج التي تُعقد بطريقة إلكترونية لا تشملها أحكام هذا القانون. لذلك، فإن ما تم ذكره من أحكام في مجال العقود الإلكترونية لا يجوز تطبيقه على عقود الزواج. ومن الملاحظ أن قانون الأحوال الشخصية العراقي لم ينص على انعقاد الزواج باستخدام الأساليب التقنية الحديثة، وهو أمر طبيعي نظراً لتسارع تطور هذه التقنيات، مما يستدعي ضرورة معالجتها.

### الفرع الثاني

#### تحديد مدلول وسائل الاتصال الحديثة

إن التقدم التكنولوجي البارز الذي نعيشه حالياً، والذي يُعرف بثورة المعلومات، قد أدى إلى ظهور أساليب وطرق جديدة في إبرام عقود الزواج لم تكن معروفة سابقاً. من أبرز هذه الوسائل هي الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت)، التي لعبت دوراً محورياً في ظهور مفهوم الزواج الإلكتروني والطلاق الإلكتروني. لذا، سنقوم في هذا القسم بتحديد مفهوم وسائل الاتصال الحديثة عبر عدد من النقاط.

#### أولاً: الإنترنت وملحقاته:

تُعرف الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) على أنها مجموعة من الشبكات الحاسوبية المتصلة، والتي قد تشمل شبكات محلية (LAN) أو شبكات واسعة (WAN). تُعرف شبكات الحواسيب (Computer network) بأنها مجموعة من الحواسيب المتصلة معاً عبر الكابلات أو خطوط الهاتف أو وسائل نقل البيانات السريعة أو الأقمار الصناعية. هذا الارتباط يسمح لتلك الحواسيب بأن تشترك في موارد مادية، مثل الطابعات، وكذلك في البرمجيات والبيانات. قد تجمع إحدى المؤسسات جميع حواسيبها في شبكة واحدة، أو تكون لكل قسم من أقسام المؤسسة شبكة محلية أكبر<sup>30</sup>، حيث تتصل الحواسيب الفرعية بالشبكة عبر حاسوب واحد على الأقل، الذي يتميز بسرعة معالجة عالية

<sup>26</sup> خالد محمود طلال حماده، عقد الزواج بالكتابة عن طريق الإنترنت، دراسة فقهية وقانونية، ط 1، دار النفائس، عمان، 2002، ص

14.

<sup>27</sup> عبدالباسط عبد الصمد الشاوي، إبرام العقود عبر شبكة الإنترنت (دراسة في ضوء الفقه الإسلامي)، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية في كلية القانون والسياسة، جامعة البصرة، العدد 23، المجلد 6، 2009، ص 23.

<sup>28</sup> الشيخ محمد ابو زهرة، الأحوال الشخصية، ط 2، دار الفكر العربي، 1369 - 1950م، ص 17.

<sup>29</sup> د. عمر سايمان الأشقر، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، ط 1، دار النفائس، الاردن، 1418 - 1997 م، ص 15؛ وللمزيد ينظر في: محمد بن إبراهيم بن عبدالله التويجري، مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة، ط 11، دار إهداء المجتمع، المملكة العربية السعودية، 1431 - 2010، ص 798.

<sup>30</sup> ينظر زياد القاضي وآخرون مقدمة الى الانترنت، طبعة الاولى، دارالصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2000، ص 17.



وقدرة تخزين مُعتبرة. يمكن للمستخدمين تبادل الرسائل وإرسال البريد الإلكتروني إلى مستخدمين آخرين ضمن الشبكة المحلية. تستخدم هذه الشبكات في مجالات متعددة من الحياة؛ إذ يمكن استخدام الإنترنت للوصول إلى المعلومات والأخبار في أي وقت. كما تلعب دوراً مهماً في مجالات التجارة وممارسات الحياة مثل الزواج والطلاق<sup>31</sup>، حيث يمكن إجراء الصيغ القانونية وتبادل الاتفاقات والشروط المتعلقة بهذه العمليات.

### ملحقات الانترنت

#### 1. البريد الإلكتروني

الإيميل (Email) يُعد وسيلة فعّالة لتبادل الرسائل بين الأفراد، سواء من خلال إرسالها أو استلامها عبر شبكات الاتصالات الإلكترونية أو الإنترنت، أو عبر الشبكات الخاصة بالمنظمات والشركات. يُشابه البريد الإلكتروني البريد التقليدي، حيث يُخصّص لكل مستخدم بريد عنوان فريد يتضمن رقمًا خاصًا. في عالم الإنترنت، توجد صناديق بريد تتجسد كُفُرُق أو وحدات تخزين داخل الخادم، ويمكن الوصول إليها دون الحاجة إلى كلمة مرور أو اسم مستخدم خاص. غالبًا ما تتضمن بعض الأنظمة عنوان البريد الإلكتروني، الذي يتميز بعلامة @ ويُنطق "أت" <sup>32</sup>. يُمكن أن يتم الزواج أو الطلاق من خلال رسائل إلكترونية بصورة مكتوبة، مما يُتيح للزوجين تبادل الرسائل الإلكترونية لتأكيد القبول والإيجاب في الزواج، أو لإصدار قرار الطلاق بينهما.

#### 2. اسكايب (Skype)

يمكن لمستخدمي هذا البرنامج الاستمتاع بإجراء مكالمات صوتية (هاتفياً) عبر الإنترنت بشكل مجاني. إلا أن هناك تكلفة بسيطة في حال الاتصال بشبكات الهاتف الثابت أو المحمول. قامت شركة مايكروسوفت بتطوير تطبيق سكايب الذي يتيح للجهات التعليمية إجراء الدروس والمحاضرات، بالإضافة إلى نقل الأخبار وتنفيذ المعاملات وإجراء المقابلات التلفزيونية مع الصحفيين ومحلي السياسة والدفاع<sup>33</sup>. وأيضًا يتيح للزوجين إتمام عقود الزواج أو إنهاء روابطهم الزوجية. يُعتبر سكايب من وسائل الاتصال الحديثة التي توفر إمكانية التفاعل بالصوت والصورة.

#### 3. تويتر (Twitter)

تويتر هو منصة تواصل اجتماعي تقدم خدمة التدوين المصغر، حيث يتيح للمستخدمين نشر محتوى محدود بعدد 140 حرفًا كحد أقصى لكل رسالة. يمكن إرسال التحديثات من خلال التطبيق أو عبر رسائل نصية قصيرة (SMS) عبر الهواتف المحمولة<sup>34</sup>. تُعد هذه الخدمة مفيدة لكل من المتعاقدين والأزواج في تبادل الرسائل والمعلومات. يُعتبر تويتر أيضًا من الأدوات التي تُعبر عن عقود كتابية، حيث يتيح للمستخدمين التواصل عبر الرسائل الإلكترونية بشكل حصري.

#### 4. فيسبوك (Facebook)

يُعتبر الفيسبوك من أبرز وأشهر منصات التواصل الاجتماعي، حيث يتيح للأعضاء إنشاء ملفات شخصية تُبرز جوانب من حياتهم، مما يسهل التعارف والتواصل مع الآخرين. يتطلب هذا الموقع استخدام الأسماء الحقيقية، ويمنع استخدام الألقاب أو الأسماء المستعارة<sup>35</sup>. كما يتيح البرنامج إمكانية التعبير عن الرغبات للزواج وتوثيق عقود الزواج أو إنهائها، ويُعتبر أيضًا منصة لنقل الصوت والصورة، بينما يمكن استخدام الكتابة كوسيلة فعّالة للتواصل.

#### ثانياً: الهاتف النقال الخليوي، الجوال

الهاتف يعد من أبرز وسائل الإعلام الحديثة وأدوات الاتصال المتطورة، حيث يعتمد على تقنية الاتصال اللاسلكي، باستخدام شبكة من الأبراج التي تمتد في منطقة معينة. يعتبر الهاتف وسيلة حيوية للتواصل بين الأفراد، إذ يسهل تلبية الاحتياجات المختلفة ويسرع عملية التفاعل الاجتماعي. بدون استخدام الهاتف، يمكن أن تستغرق الأمور وقتاً طويلاً،

<sup>31</sup> . المصدر نفسه، ص20.

<sup>32</sup> . علي خليل، شقرة، الاعلام الجديد(شبكات التواصل الاجتماعي)، دار الاسامة للنشر والتوزيع، طبعة الاولى، 2014، ص97.

<sup>33</sup> . المصدر نفسه، ص83.

<sup>34</sup> . المصدر نفسه، ص75.

<sup>35</sup> . علي خليل، شقرة، مصدر سابق، ص64.



مما يتطلب قطع مسافات كبيرة وبذل مجهودات مضيئة. لذا، يُعتبر الهاتف أداة فعالة لتقريب الناس من بعضهم وتعزيز الروابط والعلاقات بينهم<sup>36</sup>.

فالهاتف يتيح نقل الصوت بين الأفراد، حيث يمكنه إرسال الإيجابية للمستقبلين، كما يتيح نقل القبول من دون رؤية الأفراد بعضهم لبعض. علاوة على ذلك، أسفرت الابتكارات التقنية الحديثة عن ظهور نوع جديد من الهواتف المحمولة، إذ أصبح من الممكن رؤية كلا الطرفين أثناء المحادثة، أو دمج الصورة مع الصوت من خلال إرسال الصور عبر موجات هوائية فائقة السرعة<sup>37</sup>. ويجدر بالذكر أن هذه التكنولوجيا يمكن أن تسهم في إجراء عقود الزواج إلكترونياً أو تنفيذ الطلاق بطريقة إلكترونية أيضاً.

### ثالثاً: التلفاز (التلفزيون)

التلفاز هو جهاز يُستخدم في عرض الصور والأحداث من خلال الأمواج الكهربائية، مما يُبرزها بشكل متحرك مع الصوت. يتيح لك هذا الجهاز تغيير التردد لاختيار ما تفضله، ويتميز بقدرته على نقل الصوت والصورة معاً، مما يجعله أداة أكثر فعالية مقارنة بالهاتف والمذياع. بالإضافة إلى ذلك، يُعتبر التلفاز أكثر أماناً عند إجراء التعاقدات عبره، حيث يكون معدل التزوير الناتج عن استخدامه شبه معدوم<sup>38</sup>. بعد فهم معاني وسائل الاتصال الحديثة، يتبين أن هذه الوسائل تنوزع إلى عدة فئات، حيث تتميز كل فئة بأحكامها الشرعية المتباينة.

الفئة الأولى: تشمل الوسائل المتخصصة في نقل المحتوى الكتابي، مثل البريد الإلكتروني، والفاكس، والرسائل النصية عبر الجوال، فضلاً عن المكالمات الهاتفية، بالإضافة إلى الرسائل المكتوبة التي تتم عبر التطبيقات الحديثة مثل الواتساب، والتليجرام، والفيسبوك وغيرها. القسم الثاني: أساليب نقل الصوت "اللفظ"

تُعتبر وسائل نقل الصوت الحديثة إحدى التطورات المعاصرة التي لم تكن متاحة سابقاً عند إبرام العقود بين الأطراف المتعاقدة. فقد اعتاد الناس في العصور الماضية على الاعتماد على الرسائل أو السفراء للتعبير عن إرادة أحد المتعاقدين. أما في العصر الحالي، فقد ظهرت تقنيات مبتكرة تُتيح نقل الصوت بشكل مباشر عبر مجموعة متنوعة من الأجهزة، مثل أجهزة الراديو والهواتف الذكية.

القسم الثالث: أساليب نقل الصوت والصورة

تسمح الوسائل الحديثة بنقل كل من الصوت والصورة معاً، مما يمكن الأطراف المعنية في عقد الزواج، مثلاً، من رؤية وسماع بعضهم البعض في ذات اللحظة. يُستخدم في ذلك أجهزة التلفزيون، بالإضافة إلى تطبيقات مثل واتساب وتليجرام وسكايب وغيرها. لكلٍ من هذه الوسائل أحكام خاصة، مما يستدعي دراسة هذه الأحكام في إطار الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثاني

#### مشروعية الزواج الإلكتروني

في هذا المطلب، سنقوم باستعراض مدى مشروعية الزواج الإلكتروني من خلال فصلين: الأول يتناول آراء فقهاء الشريعة الإسلامية، والثاني يتعرض للتشريع المقارن، وفق الترتيب التالي:

### الفرع الأول

#### موقف فقهاء الشريعة الإسلامية

تولي الشريعة الإسلامية أهمية كبيرة للأسرة باعتبارها وحدة أساسية تقوم عليها بنية المجتمع. إذا كانت الأسرة في حالة من الاستقرار، فإن المجتمع بأسره سيزدهر، بينما إذا تعرضت الأسرة لمشكلات، فإن ذلك سينعكس سلباً على المجتمع ككل. لذلك، وضعت الشريعة تشريعات تهدف لضمان صحة الأسرة وسلامتها. وعندما خلق الله الإنسان، خلق

<sup>36</sup> . عاي خليل، شقرة، مصدر سابق، ص84.

<sup>37</sup> . ينظر ابراهيم، الدسوقي ابو اللية، الجوانب القانونية للمعاملات الالكترونية، طبعة1، جامعة الكويت، سنة2003، ص17-18.

<sup>38</sup> . ميكائيل، رشيد علي، الزيباوي، المصدر السابق، ص29.



له شريكته، حيث قال في كتابه العزيز: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)<sup>39</sup>.

الزواج الإلكتروني يتم في عدة سياقات، وقد تباينت مواقف فقهاء الشريعة الإسلامية حول كل حالة، حيث يوجد من يجيزها ومن يمنعها، لذا سيكون من الضروري مناقشة كل حالة بشكل منفرد.

الحالة الأولى: إبرام عقد الزواج عبر الكتابة الإلكترونية.

تتحقق هذه الحالة من خلال تبادل الرسائل بين الأطراف المعنية، حيث يقوم الأطراف بتوقيع العقد باستخدام لوحة المفاتيح. وقد تناول فقهاء الشريعة الإسلامية موضوع عقود الزواج بالكتابة بالتباين في الآراء، حيث تم التوصل إلى قولين:

القول الأول: تعتبر عقود النكاح التي تتم بواسطة الكتابة غير صحيحة، وهذا الرأي يتبناه غالبية الإمامية، إذ يشترطون أن يكون عقد الزواج (دواماً أو متعة) قائماً على الإيجاب والقبول عن طريق الألفاظ<sup>40</sup>، مما يعني أن التراضي وحده أو الكتابة ليست كافية لإجراء العقد. وتبنى هذا الرأي كذلك بعض فقهاء المالكية<sup>41</sup> والشافعية والحنابلة<sup>42</sup>.

القول الثاني: يرى الحنفية والعديد من علماء السنة المعاصرين أن عقد النكاح الذي يتم عبر الكتابة هو عقد صحيح، حيث يُعقد النكاح بالكتابة بنفس الطريقة التي ينعقد بها من خلال الخطاب الشفهي. وتظهر الصورة في أن يُكتب للمرأة بخطاب طلب الزواج، وعند وصول الكتاب إليها، ينبغي أن تحضر الشهود لقراءته، ومن ثم تعلن أنها قد زوجت نفسها منه<sup>43</sup>.

يؤكد الباحث على موقفه الذي يعارض السماح بعقد الزواج عبر المكاتبة، حيث أن هذا العقد يتميز بخصوصية فريدة لا تقارن بباقي العقود. فالزواج يُعتبر من أعظم الروابط الإنسانية، مما يستدعي التعامل معه بتبجيل واحترام. يُستدعى كذلك ضمان كرامة المرأة والجهات التي تمثلها، بالإضافة إلى حماية حقوق جميع الأطراف المعنية. كما يُثير هذا الأسلوب المخاطر المتعلقة بالتلاعب بالمعلومات المتبادلة أو انتحال الشخصيات.

إن إبرام عقد الزواج عبر التقنيات الحديثة مثل الهواتف الذكية والتلفاز والإنترنت يمثل نموذجاً حديثاً لم يكن موجوداً في السابق. ومع ذلك، يمكن مقارنتها بممارسة البيع بالمناذرة التي أشار إليها بعض الفقهاء<sup>44</sup>. يتميز هذا النوع من العقود بأنه يُعتبر تعاقداً بين طرفين حاضرين زمنياً، ولكنهما غائبان مكانياً<sup>45</sup>. فقد وصفه بعض المعاصرين بأنه يشمل حضوراً حكماً بين الطرفين، حيث يمكن لأحدهما أن يسمع ويشاهد الآخر في بعض الاتصالات، مما يميزه عن الحضور الفعلي الذي يتطلب اجتماع الزمان والمكان.

تتمثل فترة العقد في الزمن الذي يفصل بين الإيجاب والقبول، بمعنى أن الاتصال المستمر بين الطرفين يحافظ على وجود المجلس، وعندما ينقطع الحديث بينهما، يتلاشى المجلس. يتزامن وقت إبرام الزواج في هذه الحالة مع وقت إتمام اتفاق الزواج التقليدي الموجود بين الحاضرين، إذ يتوافق الزمان ويُعتبر القبول عتيقاً. من ناحية أخرى، يُعد مكان العقد هو الموقع الذي يتواجد فيه الشخص الذي يقبل، وهو المكان الذي يُستقبل فيه الإيجاب من الشخص الأول<sup>46</sup>. تباينت آراء الفقهاء حول المشروعية لهذا النوع من التعاقد، حيث انقسمت آراؤهم إلى اتجاهين مختلفين بناءً على مذهبهم حول شروط الزواج.

القول الأول: عدم إبرام عقد الزواج بواسطة الوسائل الحديثة لنقل الصوت، وهو الرأي الذي اعتمد عليه غالبية الفقهاء المعاصرين من المذاهب السنية. وقد صدر قرار بهذا الشأن من المجمع الفقهي الإسلامي بأغلبية الأصوات. وكان

<sup>39</sup> .سورة الروم، 21.

<sup>40</sup> . الحسيني السيستاني، علي، منهاج الصالحين، المعاملات، دار مؤرخ العربي، 1434، 2013هـ، الجزء الثالث، ص16.

<sup>41</sup> . شمس الدين، محمد بن احمد، الخطيب، مغني المحتاج الى معرفة الالفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ، 1994م، ص128.

<sup>42</sup> . ينظر منصور بن يونس بن ادريس البهوتي، كشف القناع، تحقيق هلال مصليحين، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1402هـ، ص479.

<sup>43</sup> . محمد أمين بن عابدين، رد المختار على درر المختار، ج4، ص4.

<sup>44</sup> . سبحاني، جعفر، مسائل فقهية مهمة في حياتنا المعاصرة، مؤسسة الصادق، قم، ايران، بلاتاريخ نشر، ص134.

<sup>45</sup> . محمد عقله، ابراهيم، حكم الاجراء العقود وسائل الاتصال الحديثة، طبعة1، دار ضياء، عمان، الاردن، 1406هـ، ص61.

<sup>46</sup> . محمد صديق، عبدالله، تأثير التعاقد بوسائل الاتصال الحديث علي تحديد طبيعة المجلس، بحث منشور على الموقع:



استدلّاهم على ذلك أن العقود التي تتم عبر وسائل الاتصال الصوتية قد تتضمن عناصر الغش والخداع من قبل أحد الطرفين. وتستدعي طبيعة الزواج الحفاظ على الفروج والأعراض، مما يستوجب منع إبرام عقد الزواج بهذه الطرق. وقد تبنى هذا الاتجاه الفتوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للإفتاء والبحوث العلمية<sup>47</sup>، بالإضافة إلى القرار الذي اتخذته المجلس الفقهي الإسلامي بأغلبية الأعضاء<sup>48</sup>.

هناك رأي آخر يتبناه عدد من الفقهاء المعاصرين، يقضي بجواز إبرام عقد الزواج بصورة إلكترونية من خلال محادثة مباشرة. ومع ذلك، فإن هناك تبايناً في الآراء بشأن الشروط اللازم توافرها لعقد هذا الزواج. فقد اشترط بعض فقهاء السنة ضرورة وجود الشهود أثناء إتمام العقد، في حين أن فقهاء الإمامية يرون أن عقد الزواج يمكن أن يتم عبر الهاتف دون الحاجة إلى شهود<sup>49</sup>، معتمدين على أن الشهادة ليست شرطاً أساسياً في صحة العقد.

### موقف التشريع المقارن

نظم المشرع العراقي موضوع إنشاء العقد عبر الإنترنت بشكل منهجي، حيث أصدر قانوناً خاصاً بتنظيم التعاقدات الإلكترونية وهو قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم 78 لسنة 2018. ومع ذلك، فقد استثنى هذا القانون عدداً من العقود والتصرفات القانونية مثل المعاملات المرتبطة بالأحوال الشخصية والمواد الشخصية. ويمكن الاطلاع على النصوص التي تتعلق بالزواج ضمن قانون الأحوال الشخصية، وفي حالة عدم وجود نص تشريعي، يمكن تطبيق المبادئ المناسبة من الشريعة الإسلامية بما يتوافق مع هذا القانون<sup>50</sup>.

عند الرجوع إلى القانون المدني العراقي، نجد في المادة 188 أن التعاقد عبر الهاتف أو أي وسيلة مشابهة يُعتبر كأنه تم بين الأفراد الموجودين في نفس المكان بالنسبة للزمان، بينما يُعدّ كأنه تم بين غائبين فيما يتعلق بالمكان. كما أن النصوص المصرية تشير إلى أنه إذا تم تقديم العرض في مجلس العقد ولم يتبعه قبول من الطرف الآخر، يعتبر العرض ملغياً، سواء تم إبرام العقد عبر الهاتف أو وسائل أخرى<sup>51</sup>. من جهة أخرى، يتشابه القانون الأردني مع نص القانون المدني العراقي، حيث تنص المادة 102 على اعتبار أن التعاقد عبر الهاتف أو وسائل مشابهة في ما يتعلق بالمكان وكأنه تم بين متعاقدين غير موجودين في نفس المجلس، بينما يُعتبر من حيث الزمان كأنه تم بين الحاضرين في المجلس نفسه<sup>52</sup>.

47 . جاء في الفتوى مايلي نظرا ما كثر في هذه الايام من التغير والخداع والمهارة في تقليد الاصوات بعض الناس بعضا في الكلامي وأحكام محاكاة غيرهم في الاصوات حتى إن احدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الذكور والاناث صغارا وكبارا ويحاكيهم في اصواتهم وفي لغاتهم المختلفة محاكاة تلقي في نفس السامع أن المتكلمين اشخاص، وما هو الا شخص واحد ونظرا الى عناية الشريعة الاسلامية لحفظ الفروج والاعراض والاحتياط لذلك اكثر من الاحتياط لغيره من عقود المعاملات، فرأت اللجنة انه ينبغي ألا يعتمد في عقد النكاح الايجاب والقبول والتوكيل على المحادثات الهاتفية تحفيقا لمقاصد الشريعة ومزيد عناية في حفظ الفروج والاعراض حتى لا يعيب اهل الالهواء ومن تحدثهم انفسهم بالغش والخداع) ينظر في عبد الرزاق الدرويش، فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء بالمملكة العربية السعودية، ج18، ط5، دار المؤيد، جدة، 2003، ص90-91.

48 . القرار رقم 52(6/3) بشأن حكم اجراء العقود بالات الاتصال الحديث والذي جاء فيه«اولا: اذا تم التعاقد بين غائبين لايجمعهما مكانا واحد ولا يرى احدهما الاخر معاينة، ولا يسمع كلامه وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة(الرسول)، ينطبق ذلك على البرق والفكس والتلكس و...»

ثانيا: اذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين وينطبق هذا على الهاتف والاسلكي، فان التعاقد بينهما يعتبر تعاقد بين الحاضرين وتتنطبق بين هذه الحالة الاحكام الاصلية المقررة لـ الفقهاء المشار اليها في الديباجة.ثالثا: اذا صدر العارض بهذه الوسائل ايجاب محدد المدة. رابعا: إن القواعد السابقة لاتشمل النكاح لاشتراط الاشهاد فيه... ينظر مجلة مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في الدورة السادسة في جدة، المملكة العربية السعودية، 1410، 1999هـ، العدد السادس، ج2، ص785.

49 . سؤال على موقع سيد السيستاني: [www.sistani.org](http://www.sistani.org) تم زيارته بتاريخ 2019/9/24 الساعة 5 مساء.

50 . المادة الاولى الفقرة الاولى قانون احوال شخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959.

51 . فقرة الاولى المادة 94 من القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948.

52 . مادة 102 قانون مدني الاردني رقم 43 لسنة 1976.



## الخاتمة

تتمثل الخاتمة باهم النتائج التي توصل اليها الباحث في هذه الدراسة وتكون بالاتي :

### النتائج

إن عقد الزواج الالكتروني لا يختلف عن غيره من العقود التي يصح ابرمها عبر وسائل الاللكترونية مختلفة سواء كانت الوسائل التي تقوم تعبير عن ارادة كل الطرفين بطريقة المشافهة أم المخاطبة أم الكتابة حسب آراء الفقه الاسلامي وغياب النص القانون العراقي

### المصادر

- 1- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 3: 1886، مادة (زوج)
- 2- الطبرسي، فضل بن الحسن، مجمع البيان، دار المرتضى، ط1، 1426هـ، بيروت، لبنان، الجزء التاسع.
- 3- الازهري، محمد بن احمد، تهذيب اللغة، الناشر دار الاحياء التراث العربي، بيروت، ط1، ج4.
- 4- الطباطبائي، محمدين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الاعلمي، بيروت، لبنان، ط1999، 1.
- 5- الكبيسي، أحمد، الاحوا الشخصية في الفقه والقضاء والقانون، الناشر، العتاك، مصر، القاهرة، بلاسنتة الطبع.
- 6- الزلمي، مصطفى، احكام الزواج والطلاق في الفقه الاسلامي المقارن، العراق اربيل 2011، طبعة 4.
- 7- ميكائيل، رشيد علي الزبياري، العقود الاللكترونية علي شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون، اطروحة الدكتورا 2012، جامعة العراقية، كلية الشريعة.
- 8- الموسوعة العربية العالمية، السعودية الرياض، الطبعة الثانية، 1419هـ، الجزء الثاني.
- 9- علي بن محمد الجرجاني، معجم التعريفات، دار الفضيلة، القاهرة، بلا تاريخ نشر، ص 129؛ وللمزيد عدنان خالد التركماني، ضوابط العقد في الفقه الإسلامي، دار المطبوعات، 1992.
- 10- عبدالرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج 1، ط 1، دار إحياء التراث العربي.
- 11- ماجد محمد سليمان ابا الخيل، العقد الاللكتروني، ط 1، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، 1430 – 2009.
- 12- صابر عبدالعزيز سلامة، العقد الاللكتروني، ط 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
- 13- خالد ممدوح ابراهيم، إبرام العقد الاللكتروني، دراسة مقارنة، ط 2، دار الكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- 14- تامر محمد سليمان الدمياطي، إثبات التعاقد الاللكتروني عبر شبكة الانترنت (دراسة مقارنة)، ط 1، بلا دار، 2009.
- 15- العيشي عبدالرحمن، ركن الرضا في العقد الاللكتروني، أطروحة دكتوراه في القانون، قُدمت الى كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2016، 2017م.
- 16- بلقاسم حامدي، إبرام العقد الاللكتروني، اطروحة دكتوراه في العلوم القانونية، قُدمت الى كلية الحقوق، جاعة الحاج لخضر باتنة، 2014 – 2015م.
- 17- خالد محمود طلال حماده، عقد الزواج بالكتابة عن طريق الإنترنت، دراسة فقهية وقانونية، ط 1، دار النفائس، عمان، 2002.
- 18- عبدالباسط عبد الصمد الشاوي، إبرام العقود عبر شبكة الإنترنت (دراسة في ضوء الفقه الإسلامي)، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية في كلية القانون والسياسة، جامعة البصرة، العدد 23، المجلد 6، 2009.
- 19- الشيخ محمد ابو زهرة، الأحوال الشخصية، ط 2، دار الفكر العربي، 1369 – 1950م.
- 20- عمر سايمان الأشقر، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، ط 1، دار النفائس، الاردن، 1418
- 21- زياد القاضي وآخرون مقدمة الى الانترنت، طبعة الاولى، دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2000.
- 22- علي خليل، شقرة، الاعلام الجديد(شبكات التواصل الاجتماعي)، دار الاسامة للنشر والتوزيع، طبعة الاولى، 2014
- 23- ابراهيم، الدسوقي ابو اللية، الجوانب القانونية للمعاملات الاللكترونية، طبعة 1، جامعة الكويت، سنة 2003.
- 24- الحسيني السيستاني، علي، منهاج الصالحين، المعاملات، دار مؤرخ العربي، 1434، 2013هـ، الجزء الثالث.
- 25- الحكيم، محمد سعيد، منهاج الصالحين، المعاملات، مؤسسة الحكمة لثقافة الاسلامية، طبعة 12، 2007، 1428هـ.
- 26- شمس الدين، محمد بن احمد، الخطيب، مغني المحتاج الى معرفة الالفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ، 1994م.
- 27- منصور بن يونس بن ادريس البهوتي، كشف القناع، تحقيق هلال مصليحين، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1402هـ.
- 28- سبحاني، جعفر، مسائل فقهية مهمة في حياتنا المعاصرة، مؤسسة الصادق، قم، ايران، بلا تاريخ نشر.
- 29- محمد عقله، ابراهيم، حكم الاجراء العقود ووسائل الاتصال الحديثة، طبعة 1، دار ضياء، عمان، الاردن، 1406هـ .
- 29- سؤال على موقع سيد السيستاني: [www.sistani.org](http://www.sistani.org) تم زيارته بتاريخ 2021/9/24 الساعة 5 مساء.